

الكفاية في علم الرواية

(باب في ان الكاذب في غير حديث رسول ﷺ A ترد روايته) .

قد ذكرنا آنفا قول مالك بن أنس في ذلك ويجب ان يقبل حديثه إذا ثبتت توبته فأما الكذب على رسول ﷺ A بوضع الحديث وادعاء السماع فقد ذكر غير واحد من أهل العلم انه يوجب رد الحديث ابدا وإن تاب فاعله حدثت عن عبد العزيز بن جعفر الحنبلي قال ثنا احمد بن محمد بن هارون الخلال قال أخبرني موسى بن محمد الوراق قال حدثنا ابو عبدالرحمن عبيد ﷺ بن احمد الحلبي قال قال سألت احمد بن حنبل عن محدث كذب في حديث واحد ثم تاب ورجع قال توبته فيما بينه وبين ﷺ تعالى ولا يكتب حديثه ابدا أخبرنا محمد بن احمد بن حسنون النرسي قال ثنا احمد بن منصور النوشري قال ثنا محمد بن مخلد بن حفص قال ثنا احمد بن يحيى بن أبي العباس الخوارزمي قال ثنا بن قهزاذ قال سمعت عبد العزيز بن أبي رزمة يقول قال عبد ﷺ بن المبارك من عقوبة الكذاب ان يرد عليه صدقة أخبرنا أبو الحسين علي بن محمد بن عبد ﷺ المعدل قال انا احمد بن محمد بن جعفر الجوزي قال ثنا أبو بكر عبد ﷺ بن محمد بن أبي الدنيا قال حدثني أبو صالح المروري قال رافع بن أشرس قال كان يقال ان من عقوبة الكذاب ان لا يقبل صدقه قال وانا أقول ومن عقوبة الفاسق المبتدع ان لا تذكر محاسنه أخبرني أبو القاسم الأزهري قال ثنا محمد بن جعفر النحوي قال ثنا أبو القاسم بن بكير التميمي قال ثنا محمد بن إسماعيل الترمذي قال سمعت أبا نعيم الفضل بن دكين قال سفيان الثوري من كذب في الحديث افضح قال أبو نعيم وانا أقول من